

"جريمة المذهب الطوسي الكبرى بحق دين العترة الطاهرة"، الجزء العاشر..

خلاصة الكلام: "واختلست الزهراء"، لقد قتلوها بالعديد من الوسائل، بذلوا كل جهد لقتلها وقتلوا فعلاً هذا هو معنى الاختلاس..

هذا المضمون هو هو قد جاء في زيارة الناحية المقدسة، أحدثت عن المعنى اللغوي؛

في الجزء الثامن والتسعين من (بحار الأنوار) للمجلسي، طبعه دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الزيارة التي نعرفها فيما بيننا بزيارة الناحية المقدسة، الزيارة التي وردت إلى الشيعة من إمام زمانهم كي يزوروا بها سيد الشهداء في يوم عاشوراء، من جملة عبارتها في الصفحة الثامنة بعد العاشرة بعد الثلاثمائة والتي بعدها، هكذا نسلّم في الزيارة الحسينية: السلام على الجيوب المصرجات - المراد من الجيوب جمع جيب، والجيب فتحة الثوب - السلام على الشفاه الدابلات، السلام على النفوس المصطلمات - النفوس التي اصطلمت هي النفوس التي سلبت من أبدانها واصطلمت اصطلاماً بأقسي ما يمكن أن يكون، "الاصطلام"، هو القتل والقطع بأقسي ما يمكن أن يكون - السلام على الأرواح المختلست - الحديث هنا عن الحسين وعن أنصاره من الهاشميين ومن شيعته، أرواحهم قد اختلست لقد قتلوا جميعاً، واختلست الزهراء قُتلت..

وتستمر الزيارة ترسم لنا هذه الأجواء: السلام على الأرواح المختلست، السلام على الأجساد العاريات، السلام على الجسوم الشاحبات - الفارق بين الأجساد والجسوم أن الأجساد ثقلاً للأجسام ما بعد الموت، والأجسام قد ثقلاً أيضاً للأجسام ما بعد الموت، لكن لأن العنواين قد وردا فإن الأجساد لما بعد الموت وإن الجسوم لما قبل الموت - السلام على الدماء السائلات، السلام على الأعضاء المقطعات، السلام على الرؤوس المشالات - هذه أجواء الاختلاس..

(لقد استرجعت الوديعة)، أية وديعة؟! هل كما يقول المجلسي وهو يشرح لنا معنى الوديعة في هذا التأبين؟!

الجزء الثالث والأربعون من (بحار الأنوار) للمجلسي، طبعه دار إحياء التراث العربي، المجلسي أورد التأبين العلوي ناقلاً له من الكافي، وبيّن لكم من أن النسخة التي نقل منها جاء فيها التعبير: (واختلست الزهراء)، وهذا التعبير محرف، التعبير الصحيح: (واختلست الزهراء)، فحيث جاء في هذا التأبين: (قد استرجعت الوديعة)، في الصفحة الرابعة والتسعين بعد المئة هكذا يشرح المجلسي معنى الوديعة يقول: واستعار عليه السلام - أمير المؤمنين - لفظ الوديعة والرهينة لتلك النفس الكريمة - "تلك النفس الكريمة"؛ يشير إلى الزهراء - لأن الأرواح كالوديعة والرهين في الأبدان أو لأن النساء كالودائع والرهائن عند الأزواج - أي هراء هذا يا شيخنا المجلسي؟! أي هراء هذا؟! مشكلته المجلسي في شرحه للروايات والأحاديث يأتي بترهات من القول، إن كان هذا في كتابه البحار، أو كان هذا في كتابه مرآة العقول..

في الجزء الثاني من (عوامل فاطمة)، من عوامل العلوم مع استدراكاتها، عوامل العلوم للمحدث عبد الله البحراني، والاستدراكات لمؤسسة الإمام المهدي، قم المقدسة، الصفحة الثالثة والخمسين بعد الخمسمئة، حديث طويل يبدأ في الصفحة الثانية والخمسين بعد الخمسمئة، المستدرك نقل الحديث عن كتاب (الطرف)، الرواية عن إمامنا موسى بن جعفر صلوات الله وسلامه عليه، أذهب إلى موطن الشاهد، إنها اللحظات الأخيرة من حياة رسول الله صلى الله عليه وآله، أمير المؤمنين، الصديقة الكبرى، الحسن، الحسين، أهل البيت قد اجتمعوا عند رسول الله، وكان رسول الله في ساعاته الأخيرة من حياته في بيت فاطمة: ثم بكت - فاطمة - وأكبت على وجهه - على وجه رسول الله - فقبلته وأكب عليه - على رسول الله - علي والحسين والحسين فرقع رأسه إليهم ويدها - يد الزهراء - في يده - لأنه قد أمسك بيدها - فوضعها في يد علي وقال له: يا أبا الحسن، هذه وديعة الله ووديعة رسوله محمد - أمير المؤمنين يخاطب رسول الله حينما يقول له: "لقد استرجعت الوديعة"، إنها وديعة رسول الله، لا كما يقول المجلسي من أن النساء ودائع عند الرجال - ووديعة رسوله محمد عندك فاحفظ الله واحفظني فيها وإنك لفاعل - لكن الأمة هي التي خانت، هي التي ما وفّت، أما علي فقد وفّى، وماذا يتوقع من علي هل أنه لا يفي؟! - هذه والله سيده نساء أهل الجنة من الأولين والآخرين، هذه والله مريم الكبرى - إنما سميت أم عيسى بمريم لأن مريم في الأصل اسم فاطمة، هي مريم الكبرى وتلك مريم الصغرى، إلى آخر ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله. صورة تقرب لنا معنى الاختلاس:

في (دلائل الإمامة)، للمحدث الإمامي أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، هو من علماء الشيعة في القرن الخامس الهجري، طبعه مؤسسة البيعة، قم المقدسة، الصفحة الرابعة والثلاثين بعد المئة، الحديث الثالث والأربعون، الرواية عن إمامنا الصادق صلوات الله وسلامه عليه، في بيان معنى الاختلاس: وكان سبب وفاتها - سبب وفاة الصديقة الكبرى، قطعاً هذا من جملة الأسباب، فسبب وفاتها لا ينحصر بهذا فقط، الذين قتلوها جمع كثير من الصحابة، فنفذ كان واحداً منهم - أن قُنفذاً مولى عمر لكزها بنعل السيف بأمره - بأمر عمر، المراد من نعل السيف مؤخر قبضته، حينما أمسك الإنسان بالسيف مؤخر القبضة يقال له نعل السيف، "لكزها"؛ أي ضربها وضغط عليها بشدة، لكزها في خاصرتها لكزاً شديداً - فأسقطت محسناً ومروءة من ذلك مرضاً شديداً - هذا أحد قتلها الذين قتلوها كانوا مجموعة من الصحابة، فهذه لقطة من لقطات اختلاس الزهراء صلوات الله وسلامه عليها..

لقطة أخرى؛

في (المفنة)، من الرسالة العملية للمفيد، المتوفى سنة (٤١٣) للهجرة، طبعه مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الصفحة التاسعة والخمسين بعد الأربعمئة، زيارة للصديقة الكبرى بعد زيارة رسول الله صلى الله عليه وآله: السلام عليك يا رسول الله، السلام على ابنتك الصديقة الطاهرة، السلام عليك يا فاطمة بنت رسول الله، السلام عليك أيها البتول الشهيذة الطاهرة - إنها شهيدة قتيلة مختلسة، لقد اختلست روحها قبل أن تختلس روح الحسين - لعن الله من ظلمك ومنعك حقك ودفعك عن إرثك، ولعن الله من كذبك وأعنتك - لقد أعنتوها - وعصصك بريقك - صور من اختلاس روح فاطمة، لقد حاولوا خنقها، كادت أن تخنق بالذخا الذي دخل إلى بيتها، وكانوا يرمون إحراق البيت بكامله، لقد جمعوا كمية كبيرة من الحطب الجزل، الحطب الجزل هو الحطب الذي يشعل بسرعة وتبقى فيه النار متقدة إلى وقت طويل، لقد جمعوا كمية كبيرة من الحطب الجزل وغطوا بها كل البيت، أرادوا إحراق البيت لكنهم ما

نَجَحُوا فِي ذَلِكَ تَسَجَّرَتِ النَّارُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَعْدَ ذَلِكَ بِسَبَبِ الْإِزْدِحَامِ انْطَفَأَتِ النَّارُ وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ أُحْرِقَ بَابُ فَاطِمَةَ وَبَعْدَ أَنْ دَخَلَ الدُّخَانُ إِلَى دَاخِلِ بَيْتِهَا وَكَادَتْ أَنْ تَخْتَنِقَ لِأَنَّهَا قَدْ سَقَطَتْ عَلَى الْأَرْضِ خَلْفَ الْبَابِ، بَعْدَ أَنْ عَصَرَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَيْنَ الْبَابِ وَالْجِدَارِ، وَهَذَا التَّفْصِيلُ ذَكَرَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي رِسَالَةٍ مَوْجُودَةٍ فِي كُتُبِنَا الشَّيْعِيَّةِ بَعَثَ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَهُ عَنْ تَفَاصِيلِ الْوَاقِعَةِ..

سَلِيمٌ كَانَ يَسْأَلُ سَلْمَانَ عَنِ الَّذِي جَرَى، أَقْدَمَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِنَا الشَّيْعِيَّةِ الَّذِي سَجَّلَ وَقَائِعَ الدَّارِ إِنَّهَا دَارُ فَاطِمَةَ.

هَلْ دَخَلُوا وَلَمْ يَكْ اسْتَنْدَانُ؟!	قَالَ سَلِيمٌ قُلْتُ يَا سَلْمَانُ
--	------------------------------------

كَانَ مُحَمَّدٌ الْمُصْطَفَى يَقِفُ عَلَى بَابِ فَاطِمَةَ مُسْتَأْذِنًا فَإِنْ أَذِنَتْ لَهُ دَخَلَ إِلَى الْبَيْتِ، وَإِنْ لَمْ تَأْذَنْ لَهُ رَجَعَ وَمَا دَخَلَ إِلَى الْبَيْتِ، النَّاطِمُ هُنَا يُشِيرُ إِلَى هَذِهِ الْحَقِيقَةِ:

قَالَ سَلِيمٌ.. إِنَّهُ سَلِيمُ الْعَامِرِيِّ صَاحِبُ الْكِتَابِ.

هَلْ دَخَلُوا وَلَمْ يَكْ اسْتَنْدَانُ؟!	قَالَ سَلِيمٌ قُلْتُ يَا سَلْمَانُ
--	------------------------------------

فَقَالَ إِي وَعِزَّةُ الْجَبَّارِ..

لَقَدْ فَعَلُوهَا، الَّذِينَ قَالُوا عَنْ مُحَمَّدٍ مِنْ أَنَّهُ يَهْجُرُ..

لَيْسَ عَلَى الزَّهْرَاءِ مِنْ خَمَارٍ	فَقَالَ إِي إِي وَعِزَّةُ الْجَبَّارِ
رِعَايَةً لِلْسَّرِّ وَالْحَجَابِ	لَكِنَّهَا لَأَدَّتْ وَرَاءَ الْبَابِ

فَمِذْ رَأَوْهَا عَصَرُوهَا عَصْرَةً..

عَصَرَهَا بَيْنَ الْبَابِ وَالْجِدَارِ.

كَادَتْ بِرُوحِي أَنْ تَمُوتَ حَسْرَةً	فَمِذْ رَأَوْهَا عَصَرُوهَا عَصْرَةً
فَقَدْ وَرَبَّ قَتَلُوا جَنِينِي	تَصِيحُ يَا فَضَّةُ أَسْنِدِي

كِتَابُ سَلِيمِ بْنِ قَيْسِ رِضْوَانَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ،

الطَّبْعَةُ الَّتِي حَقَّقَهَا مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْأَنْصَارِيِّ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ، ١٤١٦ لِلْهِجْرَةِ، الْجُزْءُ الثَّانِي، سَلِيمُ بْنُ قَيْسٍ مَتَوَفَى سَنَةَ (٧٦) لِلْهِجْرَةِ، صَفْحَةُ (٦٧٥)، التَّفَاصِيلُ طَوِيلَةٌ، أَخَذَ لَكُمْ اللَّقَطَاتِ الَّتِي تُبَيِّنُ لَكُمْ مَعْنَى أَنَّ فَاطِمَةَ قَدْ اخْتَلَسَتْ وَبَطِرَتْ قَاسِيَةً وَبَشَعَةً جِدًّا.

الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَقُولُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي مَجْلِسٍ كَانَ فِيهِ شَيْعَةُ الْأَمِيرِ مِنَ الْهَاشِمِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ: مَا تَرَى عُمَرُ - أَيَّامَ خِلَافَتِهِ - مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يُغْرِمَ قُنْفُذًا كَمَا أُغْرِمَ جَمِيعَ عَمَالِهِ - عُمَرُ أَرْسَلَ عَلَى جَمِيعِ عَمَالِهِ وَأَغْرَمَهُمْ نِصْفَ مُمْتَلَكَاتِهِمْ، هَذِهِ الَّتِي يَعْذُهَا السُّنَّةُ مَنْقِبَةً، وَهُنَاكَ مِنَ الشَّيْعَةِ مَنْ يَعْذُهَا مَنْقِبَةً؛ "مَنْ الْقُطَيْبِينَ وَمَنْ السِّيَاسِيِّينَ"، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ: لَنْ كَانَ عَمَالُهُ خَوْنَةً وَكَانَ هَذَا الْمَالُ فِي أَيْدِيهِمْ خِيَانَةً مَا كَانَ حَلَّ لَهُ تَرْكُهُ - فَلِمَاذَا أَخَذَ النِّصْفَ؟! - وَكَانَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ كُلَّهُ، فَإِنَّهُ فِيءُ الْمُسْلِمِينَ فَمَا لَهُ يَأْخُذُ نِصْفَهُ وَيَتْرُكُ نِصْفَهُ؟ وَلَنْ كَانُوا غَيْرَ خَوْنَةً فَمَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا شَيْئًا مِنْهُمْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا وَإِنَّمَا أَخَذَ أَنْصَافَهَا، وَلَوْ كَانَتْ فِي أَيْدِيهِمْ خِيَانَةً ثُمَّ لَمْ يَقْرَأُوا بِهَا وَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِمُ الْبَيِّنَةُ مَا حَلَّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا - فَهَذِهِ مَطْعَنُهُ وَمَا هِيَ بِمَنْقِبَةٍ، إِذَا كَانَتِ الْأَمْوَالُ أَمْوَالَهُمْ فَلِمَاذَا أَخَذَ نِصْفَ أَمْوَالِهِمْ؟! حَالَهُ حَالُ مُرَاجِعِ النَّجَفِ وَكَرْبَلَاءَ حِينَمَا يَسْرِقُ لَهُمُ الْوُكَلَاءُ يَعْطُونَهُمُ الثَّلَاثَ أَوْ يَعْطُونَهُمُ النِّصْفَ مِنْ سَرَقَاتِ الْأَخْمَاسِ، هَكَذَا يَكُونُ التَّثْوِيلُ وَالتَّجْهِيلُ وَالضَّحْكُ عَلَى الدُّقُونِ، فَتُحَسَّبُ الْمَطَاعِنُ مُنَاقِبَ..

عُمَرُ لَمْ يُغْرِمَ قُنْفُذًا وَكَانَ وَالِيًا مِنْ وَلَاتِهِ، فَلِذَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْأَلُ الْأَمِيرَ لِمَاذَا عُمَرُ لَمْ يُغْرِمَ قُنْفُذًا؟ مَا تَرَى عُمَرُ مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يُغْرِمَ قُنْفُذًا كَمَا أُغْرِمَ جَمِيعَ عَمَالِهِ؟ فَنَنْظُرُ عَلَيَّ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ، ثُمَّ اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ بِالْدمُوعِ، ثُمَّ قَالَ: شَكَرَ لَهُ ضَرْبَةً ضَرْبَهَا فَاطِمَةُ بِالسَّوْطِ فَمَاتَتْ وَفِي عَضْدِهَا أَثَرُهُ كَأَنَّهُ الدَّمْلُجُ - "الدَّمْلُجُ"؛ هُوَ مِنْ حَلِيِّ الْمَرْأَةِ تَلْبَسُهُ الْمَرْأَةُ مَا بَيْنَ الْكَتِفِ وَالْمَرْفِقِ، فَسَوَطٌ قُنْفُذٌ وَيَأْمُرُ عُمَرُ تَلَوِيَّ عَلَى يَدِهَا حَتَّى تَرَكَ أَثَرًا كَالدَّمْلُجِ..

الْآثَارُ لَا زَالَتِ مَوْجُودَةً فِي بَدَنِهَا، هَذَا هُوَ سَبَبُ مَوْتِهَا، لَوْ أَنَّهَا ضُرِبَتْ وَانْدَمَلَّتِ الْجِرَاحُ وَانْجَبَرَتِ الْكُسُورُ وَكَهَبَتِ الْآثَارُ لَكَانَ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ مِنْ أَنَّهَا تَوَفَّيَتْ بِأَجْلِهَا، لَكِنَّهَا عُدَّتْ وَضُرِبَتْ وَأَهْبِنَتْ وَأَسْقَطَ جَنِينُهَا وَكُسِرَ ضِلْعُهَا وَجَرِيَ مَا جَرَى عَلَيْهَا وَمَاتَتْ وَالْآثَارُ مَوْجُودَةٌ فِي بَدَنِهَا، مَاتَتْ وَضُلْعُهَا مَكْسُورٌ لَمْ يَجِبْ، مَاتَتْ وَآثَارُ إِسْقَاطِ جَنِينِهَا كَانَتْ بَاقِيَةً عِنْدَهَا، مَاتَتْ وَآثَارُ الضَّرْبِ عَلَى مَتْنِهَا حِينَمَا غَسَلَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَأَى آثَارَ الضَّرْبِ عَلَى بَدَنِهَا.

يَا سَاعِدَ اللَّهِ الْإِمَامَ الْمُرْتَضَى	وَمِنْ سَوَادِ مَتْنِهَا أَسْوَدَ الْقَضَاءِ
فِي عَضْدِ الزَّهْرَاءِ أَقْوَى الْحَجَجِ	وَالْأَثَرُ الْبَاقِي كَمَثَلِ الدَّمْلُجِ

الْحِكَايَةُ طَوِيلَةٌ إِنَّهَا أَلَامُ فَاطِمَةَ..

فِي الصَّفْحَةِ الثَّامِنَةِ وَالْثَمَانِينَ بَعْدَ الْخَمْسِمِئَةِ، كِتَابُ سَلِيمٍ: وَقَدْ كَانَ قُنْفُذٌ لَعَنَهُ اللَّهُ ضَرَبَ فَاطِمَةَ بِالسَّوْطِ - إِلَى أَنْ يَقُولَ الْخَبَرُ: فَلَمَ تَزَلْ صَاحِبَةً فَرَّاشَ حَتَّى مَاتَتْ - بَقِيَتْ جَرِيحَةٌ تَتْنُ مِنْ جَرَاحَاتِهَا، نُسِلِمٌ عَلَى الْحُسَيْنِ فِي الزِّيَارَةِ الْمَهْدُوبَةِ الَّتِي نَعْرِفُهَا بِزِيَارَةِ النَّاحِيَةِ الْمُقَدَّسَةِ: (السَّلَامُ عَلَى الْمُغْسَلِ - بَائِي شَيْءٍ؟ - بِدَمِ الْجِرَاحِ، السَّلَامُ عَلَى الْمَجْرَعِ بِكَاسَاتِ الرَّمَاحِ)، لَقَدْ جَرَعُوهَا الْأَلَامَ، غَصَصُوهَا بِرَيْقِهَا..

يَعْرِفُ عَظْمٌ مَا جَرَى عَلَيْهَا	وَمِنْ بُنُوعِ الدَّمِ مِنْ نَدْيِهَا
أَتَى بِكُلِّ مَا أَتَى عَلَيْهَا	وَوَكَّرَ نَعْلَ السَّيْفِ فِي جَنْبِهَا

- حَتَّى مَاتَتْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ شَهِيدَةً - هَذِهِ النُّصُوصُ عُرِضَتْ عَلَيَّ أَمْتِنَا، إِمَامُنَا السَّجَّادُ قَالَ هَذِهِ أَحَادِيثُنَا نَعْرِفُهَا حِينَ عُرِضَ هَذَا الْكِتَابُ عَلَى إِمَامِنَا السَّجَّادِ، وَقَدْ قُرِئَ الْكِتَابُ عَلَيْهِ بِحَضْرَةِ مَنْ أَوَّلَهُ إِلَى آخِرِهِ، صَحِيحُ الْكِتَابِ تَعَرَّضَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى تَحْرِيفٍ، لَكِنْ الْحَقَائِقُ الْوَاضِحَةُ لَا زَالَتْ شَاخِصَةً فِي هَذِهِ الْوُثَائِقِ الْمُهِّمَةِ الَّتِي جَمَعَهَا سَلِيمٌ فِي كِتَابِهِ السَّقِيفَةِ..

فِي الصَّفْحَةِ الْخَامِسَةِ وَالسِّتِينَ بَعْدَ الثَّمَانِيَةِ، هُنَاكَ تَفْصِيلٌ لِلْوَاقِعَةِ لَا أَجْدُ وَقْتًا، هَذِهِ وَثَائِقُ آلِ عَلِيٍّ، هَذِهِ مُذَكَّرَاتُ فَاطِمَةَ مُذَكَّرَاتُ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ الْبَابِ وَالْجِدَارِ، وَالَّتِي نَقَلَهَا إِلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَأَشْيَاعُهُ الْمَخْلُصُونَ الَّذِينَ كَانُوا جُزْءًا مِنَ الْوَاقِعَةِ - فَأَرْسَلَ عُمَرُ يَسْتَعِثُّ - أَرْسَلَ عُمَرُ يَسْتَعِثُّ يَرِيدُ جَمْعًا أَكْثَرَ مِنْ هَذَا الْجَمْعِ الَّذِي تَجَمَّعَ عِنْدَ بَابِ فَاطِمَةَ، لِأَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخَذَ بِتَلَابِيحِ عُمَرُ - فَوَثَّبَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَخَذَ بِتَلَابِيحِ عُمَرُ ثُمَّ هَزَهُ فَصَرَعَهُ وَوَجَّأَ أَنْفَهُ وَرَقَبَتَهُ - "وَجَّأَ أَنْفَهُ وَرَقَبَتَهُ" دَاسَ عَلَى أَنْفِهِ وَرَقَبَتِهِ بِحَذَانِهِ، إِلَى آخِرٍ مَا جَاءَ فِي الْوَاقِعَةِ - فَأَرْسَلَ عُمَرُ يَسْتَعِثُّ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ حَتَّى دَخَلُوا الدَّارَ وَسَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ السَّيْفَ لِيَضْرِبَ فَاطِمَةَ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ - أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - بِسَيْفِهِ فَأَقْسَمَ عَلَى عَلِيٍّ - أَقْسَمَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَوَقَّفَ - فَكَفَّ - فَكَفَّ عَلَيَّ، هُنَاكَ الْكَثِيرُ مِنَ التَّفَاصِيلِ

تَحْتَاجُ إِلَى شَرْحٍ، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَلَّ سَيْفَهُ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ عَلِيًّا، مَتَى؟ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي بَاتَ فِيهَا عَلِيٌّ فِي فِرَاشِ النَّبِيِّ فِي لَيْلَةِ الْهَجْرَةِ، وَالْحَادِثَةُ لَهَا تَفَاصِيلُ، وَهِيَ هُوَ يَسْلُ سَيْفَهُ كِي يَقْتُلَ فَاطِمَةَ، هَذَا هُوَ الَّذِي قَتَلَ مَالِكَ بْنِ نُؤَيْرَةَ وَزَنَّا بِزَوْجَتِهِ، الْحَادِثَةُ مَفْصَلَةٌ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ فِي كُتُبِ السِّيَرِ.

وَلَمَّا طَلَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَقْتُلَ عَلِيًّا، أَنْ يَأْخُذَهُ عَلَى حِينٍ غَيْرَةٍ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، وَالْحَادِثَةُ فِيهَا تَفْصِيلٌ صَفْحَةُ (٨٧٢) وَمَا بَعْدَهَا، لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَرَجَعَ عَنْ قَرَارِهِ، وَكَانَ خَالِدٌ قَدْ جَاءَ بِسَيْفِهِ يُرِيدُ أَنْ يَغْدِرَ بِعَلِيٍّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، وَقَدْ غَدَرُوا بِعَلِيٍّ بَعْدَ ذَلِكَ طَبَقُوا الْبِرْنَامَجَ نَفْسَهُ فِي مِحْرَابِ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبِلَ أَنْ يَكْمَلَ الصَّلَاةَ بَعْدَ أَنْ تَشْهَدَ صَاحِبُ بَصَوْتٍ يَسْمَعُهُ خَالِدٌ: يَا خَالِدُ لَا تَفْعَلْ مَا أَمَرْتُكَ فَإِنَّ فَعْلَتَ قَتَلْتُكَ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ وَأَكْمَلَ الصَّلَاةَ، لِأَنَّهُ فَكَّرَ فِي عَاقِبَةِ الْأَمْرِ.

تَفَاصِيلُ لِلْوَاقِعَةِ:

وَحَرَجَتْ نُسُوءُ بَنِي هَاشِمٍ - لَمَّا انْتَشَرَ الْخَبَرُ مِنْ أَنَّ مَؤَامَرَةً عَقَدَهَا الْقَوْمُ لِقَتْلِ عَلِيٍّ - فَصَرَّخَ وَقُلْنَ: يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ مَا أَسْرَعَ مَا أَبْدَيْتُمْ الْعَدَاوَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ لَطَالَمَا أَرَدْتُمْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - "أَرَدْتُمْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ"؛ أَرَدْتُمْ قَتْلَهُ، وَقَتْلُوهُ بَعْدَ ذَلِكَ - فَلَمْ تَقْدَرُوا عَلَيْهِ - "فَلَمْ تَقْدَرُوا عَلَيْهِ"؛ إِمَّا أَنَّ الْقَائِلَاتِ مِنَ النُّسُوءِ لَا يَعْلَمْنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ قُتِلَ، وَإِمَّا أَنَّ شَيْئًا مِنَ الْكَلَامِ قَدْ سَقَطَ - فَقَتَلْتُمْ ابْنَتَهُ بِالْأُمْسِ - هَذَا أَمْرٌ كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَعِنْدَ بَنِي هَاشِمٍ - ثُمَّ أَنْتُمْ تُرِيدُونَ الْيَوْمَ أَنْ تَقْتُلُوا أَخَاهُ - إِلَى آخِرِ الْكَلَامِ، مُوطِنُ الْحَاجَةِ هُنَا: "فَقَتَلْتُمْ ابْنَتَهُ بِالْأُمْسِ".

فِي الْأَحَادِيثِ الْمُسْتَدْرَكَةِ عَلَى هَذِهِ النُّسخَةِ، هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَرْوِيَةٌ عَنِ النُّسخَةِ الْأَصْلِ مِنْ كِتَابِ سَلِيمِ بْنِ قَيْسٍ فِي الْكُتُبِ الشَّيْعِيَّةِ الْآخَرَى، الْمَحْقُوقُ جَمَعَ الْأَحَادِيثَ مِنَ الْكُتُبِ الشَّيْعِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي أَخَذَتْ أَساساً مِنَ النُّسخَةِ الْأَصْلِ مِنْ كِتَابِ سَلِيمِ بْنِ قَيْسٍ، مِنْ حَدِيثِ مَفْصَلٍ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ابْنَتِهِ - النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - فَقَالَ: إِنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَلْحَقَنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَسَتَرَيْنَ بَعْدِي ظُلُمًا وَغِيظًا حَتَّى تُضْرِبَ وَيُكْسِرَ ضَلْعٌ مِنْ أَضْلَاعِكَ، لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ وَلَعَنَ اللَّهُ الْأَمْرَ وَالرَّاضِيَ وَالْمَعِينِ وَالْمُظَاهِرَ عَلَيْكَ وَظَالِمَ بَيْتِكَ وَابْنِيكَ - مُوطِنُ الشَّاهِدِ هُنَا: "لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ وَلَعَنَ اللَّهُ الْأَمْرَ - الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي أَمَرَ وَالثَّانِي هُوَ الَّذِي نَفَّذَ..

هَذِهِ أَقْدَمُ النُّصُوصِ وَالْوِثَاقِ عِنْدَنَا، هَذِهِ وَثَائِقُ الْجَرِيْمَةِ الَّتِي يَنْكُرُهَا عُلَمَاءُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَيَنْكُرُهَا أَيْضًا عُلَمَاءُ سَقِيفَةِ بَنِي طُوسِي..

فِي الْجُزْءِ الثَّانِي وَالْثَمَانِينَ مِنْ (بَحَارِ الْأَنْوَارِ) لِلْمَجْلِسِيِّ، طَبْعُهُ دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتَ، لُبْنَانِ، الصَّفْحَةُ السَّتِينَ بَعْدَ الْمِئَتَيْنِ، الْحَدِيثُ الْخَامِسُ، الدُّعَاءُ الْمَعْرُوفُ بِدُعَاءِ صَنْمِي قَرِيْشٍ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، فُتُوْتُ مَرْوِيٍّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ يَقْرَأُ فِي فُتُوْتِ صَلَاتِهِ: (اللَّهُمَّ الْعَنِ صَنْمِي قَرِيْشٍ وَجَبْتِيهَا وَطَاغُوتِيهَا)، إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي هَذَا الدُّعَاءِ الشَّرِيفِ، الدُّعَاءُ يَعْدُدُّ جَرَائِمَ أَقْطَابِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ: "وَأَسْتَصَلَا أَهْلَهُ" - "وَأَسْتَصَلَا أَهْلَهُ"؛ أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ - وَأَبَادًا أَنْصَارَهُ وَقَتْلًا أَطْفَالَهُ - الْمَحْسَنُ عُنُوًّا وَاضِحٌ، وَالْحَسَنُ قَتْلُهُ مُعَاوِيَةَ، وَالْحَسَنُ قَتْلُهُ يُزِيدُ، وَمُعَاوِيَةُ يُزِيدُ مِنْ ثَمَارِ الشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ الَّتِي هِيَ سَقِيفَةُ بَنِي سَاعِدَةَ، بَنُو أُمِيَّةٍ مِنْ ثَمَارِهَا، الْاسْتِئْصَالُ هُوَ الْقَضَاءُ عَلَيْهِمْ..

وَيَسْتَمِرُّ الدُّعَاءُ فِي ذِكْرِ جَرَائِمِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَبَشَكِلٍ خَاصٍ إِنَّهَا جَرَائِمُ أَقْطَابِ تِلْكَ السَّقِيفَةِ: وَدَمَ أَرَاقُوه وَبَطْنُ فُتْقُوه وَضَلَعُ كَسْرُوه وَصَكُّ مَرْقُوه - هَذَا صَكُّ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِي كُتِبَ فِيهِ أَنَّ فِدْكَأَ وَعَوَالِي لِفَاطِمَةَ، مَرْقُهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَبَصَقَ فِيهِ عَلَى رُؤُوسِ الْأَصْحَابِ بِحَسَبِ رَوَايَاتِنَا، إِلَى آخِرِ مَا جَاءَ فِي هَذَا الدُّعَاءِ الشَّرِيفِ..

فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ وَالسَّعِينَ مِنْ (بَحَارِ الْأَنْوَارِ) لِلْمَجْلِسِيِّ، الصَّفْحَةُ الرَّابِعَةُ وَالْخَمْسِينَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ، الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ: بِسَنَدِهِ - بِسَنَدِ الْمَجْلِسِيِّ - عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - حَدِيثٌ طَوِيلٌ مِنْ جُمْلَةٍ مَا جَاءَ فِيهِ فِي الصَّفْحَةِ الْخَامِسَةِ وَالْخَمْسِينَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ: يَا يُونُسَ - الْإِمَامُ يَتَحَدَّثُ مَعَ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ - قَالَ جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ يَظْلِمُ بَعْدِي فَاطِمَةَ ابْنَتِي وَيَغْصِبُهَا حَقَّهَا وَيَقْتُلُهَا - فَفَاطِمَةُ قَدْ قُتِلَتْ..

فِي (كَامِلِ الزِّيَارَاتِ) لَشَيْخِنَا ابْنِ قَوْلِيهِ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٣٦٨) لِلْهَجْرَةِ، طَبْعُهُ مَكْتَبَةُ صَدُوقٍ، طَهْرَانَ، إِيرَانَ، الْبَابُ الثَّامِنُ وَالْمِئَةُ، الْحَدِيثُ الثَّانِي، الصَّفْحَةُ الْأَرْبَعِينَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ، حَدِيثٌ طَوِيلٌ: بِسَنَدِهِ - بِسَنَدِ ابْنِ قَوْلِيهِ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْأَرْجَانِيِّ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - حَدِيثٌ عَنْ وَقَائِعِ عَالَمِ الْبَرْزَخِ، الْإِمَامُ يَخْبِرُ الْأَرْجَانِيَّ بِمَجْرِبَاتٍ تَجْرِي فِي عَالَمِ الْبَرْزَخِ وَيَذْكُرُ لَهُ أَسْمَاءَ الطُّغَاةِ وَالْمُجْرِمِينَ الَّذِينَ يُحَاسِبُونَ وَيُعَدِّبُونَ فِي عَالَمِ الْبَرْزَخِ: نَحْوُ فَرْعَوْنَ مُوسَى الَّذِي قَالَ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى، وَنَحْوُ مُرُودٍ الَّذِي قَالَ فَهَرْتُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَقَتَلْتُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، وَقَاتِلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَاتِلَ فَاطِمَةَ وَمُحْسَنَ وَقَاتِلَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ - مُوطِنُ الشَّاهِدِ هُنَا: مِنْ أَنَّ فَاطِمَةَ قَدْ قُتِلَتْ وَهَذَا هُوَ قَاتِلُهَا..

مِنْ الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ وَمِنْ الْبَابِ نَفْسِهِ، الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ، وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ مَفْصَلٌ: (بِسَنَدِهِ - بِسَنَدِ ابْنِ قَوْلِيهِ - عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِلَى السَّمَاءِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَخْتَبِرُكَ فِي ثَلَاثَ لَيِّنَظَرٍ كَيْفَ صَبْرُكَ)، أَذْهَبَ إِلَى مُوطِنِ الشَّاهِدِ: وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَمَا يَلْقَى أَهْلَ بَيْتِكَ مِنْ بَعْدِكَ مِنَ الْقَتْلِ، أَمَّا أَخُوكَ عَلِيٌّ فَيَلْقَى مِنْ أَمْتِكَ الشَّتْمَ وَالتَّعْنِيفَ وَالتَّوْبِيخَ وَالْحَرَمَانَ وَالْجَعْدَ وَالظُّلْمَ وَآخِرَ ذَلِكَ الْقَتْلُ.

إِلَى أَنْ تَصِلَ الرِّوَايَةُ: وَأَمَّا ابْنَتُكَ فَتُظْلَمُ وَتُحْرَمُ وَيُؤْخَذُ حَقُّهَا غَضَبًا الَّذِي تَجْعَلُهُ لَهَا وَتُضْرَبُ وَهِيَ حَامِلٌ وَيَدْخُلُ عَلَيْهَا وَعَلَى حَرَمِهَا وَمَنْزِلُهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، ثُمَّ يَمْسُهَا هَوَانًا وَدَلًّا، ثُمَّ لَا تَجِدُ مَانِعًا وَتَطْرَحُ مَا فِي بَطْنِهَا مِنَ الضَّرْبِ - لَا تَجِدُ مَانِعًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْجَمِيعِ اتَّفَقُوا عَلَى قَتْلِهَا - وَتَمُوتُ مِنْ ذَلِكَ الضَّرْبِ - فَاطِمَةُ قُتِلَتْ، هَذَا هُوَ مَعْنَى (وَاخْتَلَسَتْ الزَّهْرَاءُ).

كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ أَتْبَاعِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ؛

(فَرَاثِدُ السَّمِطِينَ)، الْجُزْءُ الثَّانِي لِإِبْرَاهِيمَ الْجَوِينِيِّ الْخُرَاسَانِيِّ، هَذَا هُوَ الَّذِي أَسْلَمَ عَلَى يَدِهِ أَوَّلُ سُلْطَانٍ مَغُولِيٍّ بَنَحُو عَلَنِي غَازَانَ، طَبْعُهُ مَوْسَسَةُ دَارِ الْحَبِيبِ/ بَتَحْقِيقٍ: مُحَمَّدٌ بَاقِرُ الْمُحَمَّدِي/ الطَّبْعَةُ الْأُولَى/ ١٤٢٨ هَجْرِي قَمَرِي/ قُمْ الْمُقَدَّسَةُ/ الصَّفْحَةُ الرَّابِعَةُ وَالثَّلَاثِينَ/ الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالسَّبْعُونَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ: بِسَنَدِهِ - بِسَنَدِ إِبْرَاهِيمَ الْجَوِينِيِّ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - الْحَدِيثُ طَوِيلٌ، الصَّفْحَةُ الْخَامِسَةُ وَالثَّلَاثِينَ يَتَحَدَّثُ النَّبِيُّ عَنْ فَاطِمَةَ: فَتَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَلْحَقَنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَتَقْدُمُ عَلَيَّ مَحْزُونَةً مَكْرُوبَةً مَغْمُومَةً مَغْصُوبَةً مَقْتُولَةً - ثُمَّ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ: اللَّهُمَّ الْعَنِ مَنْ ظَلَمَهَا وَعَاقَبَ مَنْ غَضِبَهَا وَدَلَّلَ مَنْ أَذَلَّهَا وَخَلَدَ فِي نَارِكَ مَنْ ضَرَبَ جَنْبَهَا حَتَّى أَلْقَتْ وَلَدَهَا.

هَذَا كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ الْمُخَالَفِينَ، سَيَذْكُرُونَ ذَلِكَ وَهَذَا مَا هُوَ بِغَرِيبٍ وَلَا بِعَجِيبٍ، هَذَا شَيْءٌ مَتَوَقَّعٌ مِنْهُمْ وَشَيْءٌ طَبِيعِيٌّ أَنْ يَصْدَرَ مِنْهُمْ، وَأَنَا هُنَا لَا أَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ لَا شَأْنَ لِي بِهِمْ، أَنَا بِصَدِّ التَّحْقِيقِ فِي نُصُوصِ أَحَادِيثِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ..

رَوَايَةُ مُؤَلِّمَةٍ فِي كِتَابِ (الْمَحَاسِنِ)؛

كتاب المحاسن للبرقي من كُتُبنا القديمة، من كُتُبنا الأصول الأولى، طبعته مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، الباب التاسع والثلاثون: "بابُ الغتباط عند الوفاة"، الغتباطُ السرور والفرح، صفحة (١١٤)، (١١٥)، الحديث الخامس من أحاديث باب الغتباط: بسنده - بسند البرقي - عن عبد الحميد الطائي قال، قال أبو عبد الله - إمامنا الصادق صلوات الله وسلامه عليه - إنَّ أشدَّ ما يكونُ عدوَّكم كراهةً لهذا الأمرِ إلى أنْ بلغتْ نفسُ هذه وأومأ بيده إلى حلقه - المراد من الحلق محلُّ الدُّبح، المراد من "هذا الأمر" دينُ العترة الطاهرة - وأشدَّ ما يكونُ أحدُكم اغتباطاً - قرأاً سروراً - بهذا الأمر - بدينِ العترة الطاهرة - إذا بلغتْ نفسُ إلى هذه وأومأ بيده إلى حلقه، فينقطعُ عنه أهوالُ الدنيا وما كان يُحاذرُ فيها ويُقال: أَمَامَكَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ - إمامنا الصادق يبين لنا كيف أنَّ الذين كفروا بدينِ العترة الطاهرة سيكونونَ على أشدِّ حالٍ مِنَ النَّدَمِ والألَمِ والمَهانة حينما يحينُ الموت، ومن أنَّ الذين على دينِ العترة الطاهرة سيكونونَ أشدَّ اغتباطاً، هكذا يُقالُ لهم: أَمَامَكَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ - بعد ذلك الإمامُ الصادق يقولُ لعبد الحميد الطائي: أَمَّا فَاطِمَةُ فَلَا تَذْكُرْهَا - لماذا يقولُ الصادقُ هذا؟! الإمامُ يحدثُ عبد الحميد الطائي وهو من شيعته، وقطعاً فإنَّ عبد الحميد الطائي لن يحدثُ نواصبَ سقيفة بني ساعدة، هذه الأحاديثُ كانتَ تدورُ فيما بين الشيعة أنفسهم، لأنَّ موقفَ الشيعة ليسَ حسناً معَ فَاطِمَةَ وإلى الآن، حتَّى وإنَّ أظهرها حبها، حتَّى وإنَّ لعنوا أعداءها، حتَّى وإنَّ بكوا على مصابها، لماذا؟ أولاً ينكرونَ جريمةَ قتلها لا يقولونَ من أنَّها قُتِلت، أي شخص الآن عنده أحدُ أفرادِ أسرته قد قُتِلَ مظلوماً هل يقبلُ أنَّ أحداً يتحدثُ عنه ويقولُ من أنَّه ماتَ من دونِ قُتل؟! ينكرونَ جريمةَ قتلها وبهذا يبرؤونَ قاتليها، فعلى ماذا تَبْكونَ؟!

الطامة الكبرى إنكارُ الشيعة لإمامة فَاطِمَةَ، وهذه هي الظلامة الحقيقية، ومن أنكرَ إماماً من الأئمة كمن أنكرهم جميعاً..

أي سوء عند الشيعة الذي يجعلُ الإمامَ الصادقَ أن يقولَ هذا الكلام؟! يعز على الصادق أن يقولَ هذا الكلام، ووالله يا أمَّ الحسَن والحسينِ لعزِزٌ علينا أن نرى ظلامتَكَ، ولكننا لا مَلِكَ إلَّا الكلام، ماذا نستطيع أن نفعل؟!